

وزارة القوى العاملة والهجرة

قرار رقم ٤٥١ لسنة ٢٠٠٧

بشأن تشكيل اللجان المحلية لتشغيل ورعاية العمالة غير المنتظمة
 (عمال المقاولات وعمال الزراعة الموسمين وعمال المناجم والهاجر)
وزير القوى العاملة والهجرة

بعد الاطلاع على المادة (٢٦) من قانون العمل الصادر بالقانون رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٣؛
 وعلى قانون النقابات العمالية الصادر بالقانون رقم ٣٥ لسنة ١٩٧٦ وتعديلاته؛
 وعلى قرار وزير القوى العاملة والهجرة رقم ٢١٣ لسنة ٢٠٠٣ في شأن إصدار
 اللائحة المنظمة لتشغيل ورعاية العمالة غير المنتظمة؛
 وعلى قرار وزير القوى العاملة والهجرة رقم ١٦٨ لسنة ٢٠٠٧ بشأن إصدار اللائحة
 المالية والإدارية لوحدات التشغيل والرعاية للعمالة غير المنتظمة؛
 وبعد التشاور مع الوزراء المعينين والاتحاد العام لنقابات عمال مصر؛

قرار

المادة الأولى - تشكل لجنة محلية لتشغيل ورعاية العمالة غير المنتظمة وعلى الأخص
 عمال الزراعة الموسمين وعمال المناجم والهاجر وعمال المقاولات بكل مديرية من مديريات
 القوى العاملة والهجرة بالمحافظات ، على النحو التالي :

مدير مديرية القوى العاملة والهجرة رئيساً
مدير مديرية الزراعة أو من ينوبه عضواً
مدير مديرية التعاون الزراعي أو من ينوبه عضواً
مدير مديرية التأمينات الاجتماعية أو من ينوبه عضواً
مدير مديرية الإسكان والمرافق أو من ينوبه عضواً
ممثل عن النقابة العامة لعمال الزراعة والري الصيد عضواً
ممثل عن النقابة العامة للعاملين بصناعات البناء والأخشاب عضواً
ممثل عن النقابة العامة للعاملين بالمناجم والهاجر عضواً

ممثل عن التأمين الصحي بالمحافظة عضواً
ممثل عن المحافظة عضواً
مدير إدارة السلامة والصحة المهنية بالديرية عضواً
مدير وحدة رعاية وتشغيل العمالة غير المنتظمة بالديرية مقرراً
المادة الثانية - تختص اللجنة بمتابعة تنفيذ قرارات اللجنة المركزية لتابعة تشغيل العمالة غير المنتظمة ، وعلى الأخص :

اتخاذ إجراءات وأساليب الإشراف والرقابة والمتابعة وتعديلها وفقاً لمتغيرات العمل وظروفه لضمان سلامة عمليات التشغيل وصرف الأجور ومتابعة الرعاية والحماية والانتقال والإعاقة والرعاية الاجتماعية التي يجب تقديمها لطيفات عمال المقاولات والزراعة الموسميين وعمال المناجم والمحاجر بدائرة الديرية .

متابعة توافق اشتراطات السلامة والصحة المهنية وتأمين بيئة العمل طبقاً للقرار الوزاري

رقم ٢١١ لسنة ٢٠٠٣

اتخاذ الإجراءات الازمة لإدارة العمل فنياً ومالياً وإدارياً واقرار مشروعات الخطة السنوية والموافقة على الحساب الختامي .

تقديم اقتراح الآليات المنفذة للقواعد المنظمة لتشغيل عمال المقاولات وعمال الزراعة الموسميين وعمال المناجم والمحاجر .

التنسيق مع الجهات المعنية أو التي تختص بفحص أية أعمال متعلقة بشئون عمال المقاولات والزراعة الموسميين وعمال المناجم والمحاجر .

بحث مشاكل عمال المقاولات والزراعة الموسميين ووضع المقترنات بالحلول الممكنة .

المادة الثالثة - لرئيس اللجنة دعوة أعضاء اللجنة المعينين وفقاً للموضوعات المعروضة ، وللجنة الاستعانة بهن تراه من ذوى الخبرة كلما تراهى لها ذلك .

المادة الرابعة - ينشر هذا القرار في الواقع المصري ، ويعمل به من اليوم التالي ل التاريخ نشره .

تحريراً في ٢٠٠٧/١٠/١٧

وزير القوى العاملة والهجرة

عائشة عبد الهادي